

أو مجلس الوصاية ، شرط تعميم مثل هذه الطلبات على حكومات الدول الاعضاء قبل افتتاح دورة الجمعية العامة بواحد وعشرين يوما على الأقل ،

(د) الطلبات المتعلقة بالقرارات التي تتخذها الجمعية العامة ، سواء دون الرجوع الى أية لجنة رئيسية أو بناء على توصية مثل هذه اللجنة .

الجلسة العامة ٦٦٢

٢٧ شباط (فبراير) ١٩٥٧

١٩٥٧ (دورة ١١) - تغييرات في التوزيع الجغرافي لموظفي الامانة العامة -
للامم المتحدة

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الامين العام^(١) المرفوع الى الجمعية العامة في دورتها
الحادية عشرة عن التغييرات في التوزيع الجغرافي لموظفي الامانة العامة للامم المتحدة ،

وان تحيل علما بقبول عشرين عضوا جديدا في الامم المتحدة ،

١ - توصي بأن يراعى في التعيينات القادمة في جميع درجات وظائف الامانة
العامة للامم المتحدة ، منح الافضلية المناسبة للجنسيات الممثلة في الامانة العامة
تمثيلا نسبيا ، وذلك مع مراعاة احكام الفقرة ٣ من المادة ١٠١ من
ميثاق الامم المتحدة ،

٢ - وتطلب الى الامين العام اعلام الجمعية العامة في دورتها الثانية عشرة
بالتغييرات التي طرأت على التوزيع الجغرافي لموظفي الامانة العامة خلال السنة
المنتهية في ٣١ آب (أغسطس) ١٩٥٧ ،

٣ - وتقرر أن تدعى مسألة التوزيع الجغرافي لموظفي الامانة العامة كبنـد
مستقل في جدول الاعمال المؤقت للدورة الثانية عشرة للجمعية العامة .

الجلسة العامة ٦٦٢

٢٧ شباط (فبراير) ١٩٥٧

(١) المرجع الاخير ، البند ٤٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج/ع/ل ٦٨٩/٥ .